

IMAS 08.30

الطبعة الثانية
1 كانون الثاني 2003
التعديل 5، حزيران 2013

التوثيق ما بعد التطهير

دائرة الأمم المتحدة للأعمال المتعلقة بالألغام (UNMAS)

ترجمة:

المنظمة الدولية للاستشارات والتدريب وإعادة التأهيل

تحت إشراف:

مركز جنيف الدولي لأنشطة إزالة الألغام للأغراض الإنسانية



تمت مراجعة وتحديث هذا المعيار بتمويل مشكور من الصندوق العربي
للإنماء الاقتصادي والاجتماعي

المدير:

دائرة الامم المتحدة للأعمال المتعلقة بالألغام (UNMAS)

380 ماديسون افينيو، (M11023)

نيويورك، (NY 10017)

الولايات المتحدة الأمريكية

البريد الإلكتروني: mineaction@un.org

هاتف: 9631875 (1212)

فاكس: 9632498 (1212)

تحذير

أضحت هذه الوثيقة سارية المفعول اعتباراً من التاريخ المبين على صفحة الغلاف. كما هو الحال بالنسبة للمعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام (IMAS)، تخضع هذه الوثائق لمراجعة دورية. على المستخدمين استشارة موقع مشروع المعايير الدولية من أجل التحقق من وضعها على (<http://www.mineactionstandards.org/>) ، أو عبر موقع دائرة الأمم المتحدة للأعمال المتعلقة بالألغام (UNMAS) على شبكة الإنترنت <http://www.mineaction.org>.

حقوق الطبع والنشر

تعتبر هذه المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام (IMAS) وثيقة خاصة بالأمم المتحدة وحقوق الطبع محفوظة لديها ولا يجوز إعادة نسخها أو الاقتطاف منها أو تخزينها أو نقلها بأي شكل من الأشكال أو بأية وسيلة لأي غرض آخر من دون إذن خطي مسبق من دائرة الأمم المتحدة للأعمال المتعلقة بالألغام (UNMAS) بالنيابة عن الأمم المتحدة.

هذه الوثيقة ليست للبيع.

المدير:

دائرة الأمم المتحدة لخدمات الأعمال المتعلقة بالألغام (UNMAS)

380 ماديسون أفينيو، (M11023)

نيويورك، (NY 10017)

الولايات المتحدة الأمريكية

البريد الإلكتروني: mineaction@un.org

هاتف : (1212) 9631875

فاكس : (1212) 9632498

المحتويات

4	المحتويات
5	تمهيد
6	مقدمة
7	التوثيق ما بعد التطهير
7	1. النطاق
7	2. المراجع
7	3. المصطلحات، والتعريفات والاختصارات
7	4. المتطلبات
7	4.1 تأكيد التطهير
8	4.2 علامات المسح
8	4.3 علامات تحديد الخطر
8	4.4 المخاطر المتبقية والمسؤولية المتبقية
9	4.5 التوثيق
9	4.5.1 تقرير الإنجاز وشهادة الاستلام
10	4.5.2 مراجعة ما بعد المشروع
10	5. المسؤوليات والالتزامات
10	5.1 السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام
10	5.2 منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام
11	الملحق أ المراجع (معياري)
12	الملحق ب المراجع (إعلامي) توجيهات حول استخدام نظام إدارة المعلومات للأعمال المتعلقة بالألغام لتوثيق ما بعد التطهير
13	الملحق ج المراجع (إعلامي) مثال على شهادة الاستلام والاعلان الرسمي
14	سجل التعديلات

تمهيد

تم اقتراح المعايير الدولية لبرامج إزالة الألغام للأغراض الإنسانية لأول مرة من قبل فرق العمل في المؤتمر التقني الدولي في الدنمارك في تموز عام 1996 ، وتم تحديد المعايير لكافة جوانب أنشطة إزالة الألغام والتوصية بها والإتفاق على تعريف عالمي جديد لعملية "التطهير". وفي أواخر عام 1996 تم تطوير العايير المقترحة في الدنمارك من قبل مجموعة تقودها الأمم المتحدة، حيث طورت المعايير الدولية لعمليات إزالة الألغام للأغراض الإنسانية. وأصدرت الطبعة الأولى من قبل دائرة الأمم المتحدة للأعمال المتعلقة بالألغام (UNMAS) في آذار عام 1997 .

ومنذ ذلك الحين توسع نطاق هذه المعايير الأصلية لتشمل المكونات الأخرى للأعمال المتعلقة بالألغام خاصة تلك المتعلقة بالتنوعية بمخاطر الألغام ومساعدة الضحايا لكي تعكس التغييرات على الإجراءات التشغيلية والممارسات والسلوك. وقد أعيد تطوير المعايير وأعيد تسميتها إلى المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام (IMAS).

تمتلك الأمم المتحدة (UN) المسؤولية العامة لتمكين وتشجيع الإدارة الفعالة لبرامج الأعمال المتعلقة بالألغام، بما في ذلك التطوير والمحافظة على المعايير. لذلك فإن (UNMAS) هي عبارة عن مكتب ضمن الأمم المتحدة مسؤول عن تطوير وحماية المعايير الدولية لخدمات الأعمال المتعلقة بالألغام (IMAS) والتي أنشأت بمساعدة مركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية.

يتم إعداد ومراجعة وتنقيح المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام (IMAS) من قبل لجان فنية بدعم من المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية. ويمكن الحصول على أحدث إصدار لكل معيار مع المعلومات عن عمل اللجان الفنية معاً على الموقع <http://www.mineactionstandards.org>. كما تتم مراجعة المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام (IMAS) بشكل خاص كل ثلاث سنوات على الأقل لضمان تطوير أسس وممارسات الأعمال المتعلقة بالألغام وإدراج التغييرات على القوانين والمتطلبات الدولية.

مقدمة

وبمجرد تحرير الأرض أو تطهيرها من الألغام ومخلفات الحرب القابلة للإنفجار (ERW)، (بما في ذلك الذخائر الصغيرة غير المنفجرة)، عادة ما تكون هناك حاجة ملحة لجعلها متاحة للاستخدام من دون تأخير. في بعض الحالات يقوم السكان المحليين بمتابعة وإشغال الأرض مباشرة بعد التطهير من أجل تأكيد الملكية وذلك من خلال إعادة تثبيت حقوق الأرض التاريخية. وفي نهاية المشروع، ستكون منظمة إزالة الألغام حريصة على إعادة نشر فرق أنشطة إزالة الألغام في المواقع الجديدة وفقاً للأولويات الوطنية.

وعلى الرغم من الضغط على المضي قدماً، إلا أنه هناك بعض القضايا الهامة التي يجب معالجتها ومهام يجب أن تكتمل قبل أن يمكن اعتبار الأرض "مطهرة" رسمياً ومتاحة للاستخدام. وبخاصة، ينبغي إنجاز جميع عمليات التفتيش بعد التطهير واتخاذ أية إجراءات تصحيحية؛ وينبغي وضع علامات المسح الدائمة بما في ذلك نقاط التحول ونقاط التداخل وتسجيلها بدقة للرجوع إليها في المستقبل؛ وينبغي جمع جميع المعلومات الضرورية مثل تقارير المراقبة والتفتيش وتوفيرها للاستلام الرسمي. يجب على منظمة أنشطة إزالة الألغام أو ممثلها المعين القائم بمهمة التواصل مع أفراد المجتمع، ضمان توفير جميع تفاصيل أنشطة إزالة الألغام في المنطقة وتأثيرها على الرجال والنساء والأطفال من المجتمع المتضرر بالألغام.

إن التسليم الرسمي للأراضي المطهرة هو الأكثر أهمية. ويهدف الإجراء والوثائق اللازمة لعملية التسليم إلى توضيح حيادية أي مخلفات متبقية، وتحديد المسؤوليات القانونية ومساءلة الجهة المانحة والسلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام (NMAA) ومنظمة / منظمات إزالة الألغام بعد التسليم.

يقدم هذا المعيار توجيهات بشأن المتطلبات الإجرائية لاستلام الأرض المطهرة.

التوثيق ما بعد التطهير

1. النطاق

يقدم هذا المعيار توجيهات بشأن المتطلبات الإجرائية لاستلام الأرض المطهرة، وتفاصيل المسؤوليات والالتزامات.

2. المراجع المعيارية

وترد في الملحق أ قائمة بالمراجع المعيارية. المراجع المعيارية هي وثائق مهمة يشار إليها في هذا المعيار وتشكل جزءًا من أحكامه.

3. المصطلحات والتعريفات والاختصارات

ويرد في قاموس المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام (IMAS 04.10) مسردًا كاملاً لجميع المصطلحات والتعاريف والاختصارات المستخدمة في سلسلة المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام (IMAS).

وفي المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام، تستخدم عبارة "يجب" و"ينبغي" و"يمكن" للإشارة إلى درجة الإمتثال المقصودة. ويتوافق هذا الاستخدام مع اللغة المستخدمة وفقاً للمنظمة الدولية للمعايير (الأيزو) والإرشادات:

(أ) تستخدم كلمة " يجب" للإشارة إلى المتطلبات، والطرق، والمواصفات الواجب تطبيقها من أجل التلاؤم مع المعيار .

(ب) تُستخدم "ينبغي" للإشارة إلى المتطلبات أو الأساليب أو المواصفات المفضلة؛ و

(ت) تُستخدم "يمكن" للإشارة إلى الطريقة أو مجموعة الإجراءات الممكنة.

ويشير مصطلح "السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام (NMAA)" إلى الكيان الحكومي، الذي غالبًا ما يكون لجنة مشتركة بين الوزارات في بلد متضرر من الألغام تتولى مسؤولية تنظيم وإدارة وتنسيق الأعمال المتعلقة بالألغام.

ملاحظة: في ظل غياب السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام (NMAA) ، قد يكون من الضروري والمناسب أن تتولى الأمم المتحدة (UN) أو بعض الهيئات الدولية الأخرى المعترف بها بعض أو كل المسؤوليات، وأن تفي ببعض أو جميع وظائف مركز الأعمال المتعلقة بالألغام (MAC) أو السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام (NMAA) إلى حد ما.

4. المتطلبات

4.1 تأكيد التطهير

وتوفر الوثائق التي تتاح للتسليم أدلة كافية على استيفاء شرط التطهير. ويتحقق التطهير ويظهر في مرحلتين. تنطوي المرحلة الأولى على مراقبة أنظمة إدارة منظمات أنشطة إزالة الألغام والإجراءات التشغيلية قبل وفي أثناء عملية التطهير. كما تنطوي المرحلة الثانية على تفتيش الأراضي المطهرة عن طريق أخذ عينات. يقدم المعيار (IMAS 07.40) توجيهات بشأن متطلبات المراقبة ويقدم المعيار (IMAS 09.20) توجيهات بشأن الإجراءات المتخذة لعمليات التفتيش ما بعد التطهير.

ينبغي إدراج التقارير الصادرة في خلال المراقبة والتفتيش بعد التطهير، معاً إلى جانب التفتيش اللاحق للتأكد من إتمام أية إجراءات تصحيحية.

4.2 - علامات المسح

ينبغي الإشارة إلى حدود المناطق الخطرة في أثناء المسح التقني بوضع علامات المسح، كما هو موضح في معيار (IMAS 08.20).

وينبغي أن تبين المعلومات الإضافية التي تم الحصول عليها في أثناء التطهير، الموقع الفعلي لكل من الألغام ومخلفات الحرب القابلة للإنفجار (ERW). وقد تكون أيضاً ضرورية لإعادة تحديد حدود المنطقة، وإعادة وضع علامات المسح الدائمة لبيان المساحة الفعلية التي تم تطهيرها. كما ينبغي استخدام أجسام معدنية مدفونة كعلامات دائمة.

ينبغي مسح المواقع الجديدة بدقة، وتسجيل إحداثيات نقاط التحول ونقاط التداخل للرجوع إليها في المستقبل. وينبغي أيضاً تسجيل المناطق التي تمت معالجتها وتحريرها من خلال المسح غير التقني والمسح التقني.

4.3 علامات تحديد الخطر

ينبغي وضع علامة بشكل واضح، مع أنظمة تأشير خطر دائمة وفعالة على الأرض التي لم يتم تطهيرها قبل استلامها لأي سبب من الأسباب، أو لا يمكن تأكيد تطهيرها. من الناحية المثالية، ينبغي استخدام حواجز مادية في مثل هذه المناطق كالسياج المتين لتقليل خطر الدخول غير المقصود لمنطقة/مناطق الخطر المتبقية.

يقدم معيار (IMAS 08.40) توجيهات بشأن علامات تحديد الخطر.

4.4 المخاطر المتبقية والمسؤولية

هذه مسألة قانونية معقدة ينبغي بحثها مع السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام (NMAA) في خلال مرحلة التفاوض على العقد. وبشكل عام، ينبغي أن لا توجد مخاطر متبقية للعمليات الانسانية تقع على عاتق منظمة إزالة الألغام بعد قبول السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام (NMAA) للأرض المطهرة رسمياً. ويجب أن يخفف استلام الأرض المطهرة درجة مسؤولية منظمة إزالة الألغام.

وفي ما يتعلق بالعمل التعاقدى لدعم التنمية التجارية الممولة، يجوز للعقد أن يصر على أن هناك درجة معينة من المخاطر المتبقية تقع على عاتق منظمة إزالة الألغام؛ إن الأمر يتعلق بمنظمة إزالة الألغام فيما إذا كانت ترغب في قبول مثل هذا العقد.

4.5- التوثيق

4.5.1 تقرير الإنجاز وشهادة الاستلام

ينبغي جمع المعلومات وتسجيلها بطريقة منتظمة في أثناء عملية التطهير. ينبغي الاستفادة قدر الإمكان من المعايير وأنظمة إدارة المعلومات المقررة ونظم المعلومات الجغرافية (GIS)، مثل نظام إدارة معلومات الأعمال المتعلقة بالألغام (IMSMA). وهناك توجيهات بشأن استخدام نظام إدارة معلومات الأعمال المتعلقة بالألغام (IMSMA) لجمع المعلومات وإتمام التقارير. للإطلاع على شهادة الاستلام أنظر الملحق "ب".

ينبغي أن يتضمن تقرير إنجاز العمل على الأقل على المعلومات الآتية:

- أ) منطقة الخطر وأرقام تعريف المهمة؛
- ب) متطلبات التطهير - منطقة محددة وعمق محدد؛
- ج) نسخة من تقرير المسح التقني (إن وجد)؛
- د) تفاصيل منظمة أنشطة إزالة الألغام، بما فيه الإشارة إلى اعتمادها؛
- هـ) ملخص الإجراءات والمعدات المستخدمة لتطهير المنطقة؛
- و) ضمان الجودة (QA)، مع تفاصيل عن الجهة التي تولت المراقبة، والأساليب المستخدمة والتقارير المقدمة؛
- ز) تقارير التفتيش بعد التطهير، مع تفاصيل عن الجهة التي تولت التفتيش والأساليب المستخدمة والتقارير المقدمة؛
- ح) تفاصيل المنطقة/المناطق المطهرة: احداثيات نقاط التحول ونقاط التداخل وقائمة بالألغام ومخلفات الحرب القابلة للانفجار (ERW) التي تم تحديد مواقعها وتم تدميرها في أثناء التطهير؛
- ط) تفاصيل المناطق التي تمت معالجتها وتحريرها من خلال المسح غير التقني والمسح التقني؛
- ي) تفاصيل أية أحداث أو حوادث وقعت في أثناء التطهير؛
- ك) اقرار رسمي من المجتمع المتضرر بالألغام بالمشاركة المجتمعية واشعار باستلام الوضع النهائي للأرض.

ملاحظة: ينبغي على منظمة أنشطة إزالة الألغام أن تطلع المجتمع المحلي والمستفيد المقترح من الأرض المطهرة بملخص وقت إنجاز المهمة وموعد استلامها من قبل السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام (NMAA). وينبغي أن يشمل مثل هذا الملخص إثبات الثقة الذاتي وشرحاً للمخاطر المتبقية على الرجال والنساء والأطفال.

- ل) مقارنة مع سجلات حقول الألغام المعروفة؛ و
- م) إعلان رسمي يشير إلى أنه تم تطهير الأرض في منطقة محددة وعلى عمق محدد. (ينبغي طلب الاستشارة القانونية للصياغة المفصلة لهذا الإعلان في كل بلد متضرر من الألغام، مع ذلك تم تقديم مثال على شهادة الأرض المطهرة في الملحق ج).

ينبغي على السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام (NMAA) المحافظة على جميع تقارير الإنجاز، وشهادات الاستلام ومعلومات الدعم.

4.5.2 مراجعة ما بعد المشروع

ينبغي لمنظمات أنشطة إزالة الألغام، إجراء مراجعة رسمية بعد إنهاء المشروع قدر الإمكان، (للعقد، وليس المهام الفردية)، لتحديد الدروس المستفادة في أثناء مراحل التخطيط والإعداد والتطهير. وينبغي أن تشمل مراجعة ما بعد المشروع (PPR) تقرير عن مدى ملائمة المعدات والجراءات والتدريب والدعم. وينبغي تحديد المسائل الهامة وأولوياتها والحلول المقترحة. كما ينبغي أن تكون متطلبات مراجعة ما بعد المشروع (PPR) مشمولة في عقود التطهير من قبل الجهات المانحة والسلطات الوطنية. وينبغي توزيع تقارير مراجعة ما بعد المشروع (PPR) على السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام والأمم المتحدة (دائرة الأمم المتحدة للأعمال المتعلقة بالألغام، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي و مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع)، وللجهات المانحة والراعية. عندما تسلط المراجعة ما بعد المشروع تسلط الضوء على مواطن الضعف في المعدات أو الإجراءات المقررة وخاصة المسائل المتعلقة بالسلامة، يكون من الضروري توزيعها على نطاق واسع.

5. المسؤوليات والالتزامات

5.1. السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام (NMAA)

يجب على السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام (NMAA) أن تقوم بما يلي:

- أ) إعداد ونشر المعايير وتقديم توجيهات للوثائق المطلوبة للاستلام؛
- ب) بعد الاستلام، المحافظة على الوثائق وتكون بمثابة الوصي على جميع تقارير الانجاز وشهادات الاستلام ومعلومات الدعم؛ و
- ج) توفير الوثائق للسلطات والمنظمات والسكان المحليين على النحو المطلوب. ينبغي أن تحفظ وثائق ما بعد التطهير بشكل دائم في أرشيف السجلات الوطنية.

5.2. منظمات أنشطة إزالة الألغام

يجب أن تطبق منظمات أنشطة إزالة الألغام المعايير الوطنية في ما يتعلق باستلام الأرض المطهرة، بما في ذلك جمع ومقارنة المعلومات المفصلة في الفقرة 4.5 أعلاه.

في حال عدم وجود سلطة وطنية للأعمال المتعلقة بالألغام (NMAA)، ينبغي على منظمة إزالة الألغام مساعدة الدولة المضيفة، في خلال إنشاء السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام (NMAA)، في صياغة المعايير الوطنية لاستلام الأرض المطهرة.

الملحق أ (معياري) المراجع

وتتضمن الوثائق المعيارية التالية أحكامًا تشكّل، من خلال الإشارة إليها في هذا النص، أحكامًا من هذا الجزء من المعيار. ولا تنطبق أي من هذه المنشورات على المراجع المؤرخة والتعديلات اللاحقة والتنقيحات. ومع ذلك، تشجّع الأطراف في الإتفاقات القائمة على هذا الجزء من المعيار على التحقيق في إمكانية تطبيق أحدث طبقات الوثائق المعيارية المبينة أدناه. أمّا بالنسبة للمراجع غير المؤرخة، فتتطبق آخر طبعة من الوثيقة المعيارية المشار إليها. ويحتفظ أعضاء المنظمة الدولية للمعايير (ISO) واللجنة الكهروتقنية الدولية (IEC) بسجلات الأيزو أو المعايير الأوروبية للمعايير الصالحة حاليًا:

- أ. IMAS 04.10 المصطلحات والتعريفات؛
- ب. IMAS 07.40 مراقبة منظمات أنشطة إزالة الألغام؛
- ج. IMAS 08.20 المسح التقني؛
- د. IMAS 08.40 تأشير الخطر؛
- هـ. IMAS 09.10 متطلبات التطهير؛ و
- و. IMAS 09.20 تفتيش الأرض المطهرة: توجيهات بشأن استخدام اجراءات أخذ العينات.

ينبغي استخدام الطبعة/ النسخة الأخيرة لهذه المراجع. يحتفظ مركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية (GICHD) بنسخ من جميع المراجع المستخدمة في هذا المعيار. وكذلك يحتفظ مركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية (GICHD) بسجل لأخر نسخة / طبعة من المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام (IMAS) والأدلة والمراجع، كما يمكن قراءة هذه المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام (IMAS) على الموقع الإلكتروني الآتي: (www.mineactionstandards.org). ينبغي على السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام (NMAA) وأرباب العمل والهيئات والمنظمات المهتمة الحصول على نسخ قبل بدء برامج الأعمال المتعلقة بالألغام.

الملحق ب (إعلامي)

توجيهات حول استخدام نظام إدارة المعلومات للأعمال المتعلقة بالألغام لتوثيق ما بعد التطهير

إن نظام إدارة المعلومات للأعمال المتعلقة بالألغام (IMSMA) - هو نظام المعلومات المفضل لدى الأمم المتحدة لإدارة البيانات الهامة في البرامج الميدانية التي تدعمها الأمم المتحدة ويستخدم بشكل شائع في العديد من البرامج الأخرى. يوفر نظام إدارة المعلومات للأعمال المتعلقة بالألغام الدعم للمستخدمين لجمع البيانات وتخزينها واعداد التقارير وتحليل المعلومات وأنشطة إدارة المشاريع. والاستخدام الاساسي له هو من قبل موظفي مراكز الأعمال المتعلقة بالألغام على المستوى الوطني والإقليمي، ومع ذلك يتم نشر النظام أيضاً لدعم منفاذي مشاريع الأعمال المتعلقة بالألغام ومنظمات إزالة الألغام على جميع المستويات.

أنشطة التطهير - ويمكن توثيقها في نظام إدارة المعلومات للأعمال المتعلقة بالألغام بطرق مختلفة وب نماذج وطنية مختلفة يمكن إنشاؤها وفقاً للمتطلبات الوطنية. تقارير التقدم التي أشارت إلى المناطق الخطرة يمكن استخدامها لتسجيل المناطق المحررة أو المطهرة، أو أجهزة أزيلت والتي ليست جزءاً من مهمة التطهير الرسمية. يمكن إدخال تقارير التطهير والإشارة إلى نفس المناطق. هذا سيستخدم عادةً لتسجيل مهمة تطهير رسمية. ويمكن إدخال تقارير التقدم التي تشير إلى مهمة التطهير بشكل دوري. تقارير التوثيق ما بعد التطهير وضعت لتلبية متطلبات لتوثيق إنجاز أنشطة التطهير. يمكن استخدام أداة المهمة لمساعدة مدير العمليات في تنظيم الأنشطة المتعلقة بالألغام.

تأكيد التطهير - إن تقارير التقدم المتعلقة بالتطهير هي عنصر هام في عملية التوثيق، والتي تساعد على إثبات أن الاجراءات الفعالة في موضعها الصحيح خلال المرحلة الأولى لتأكيد التطهير.

علامات المسح - يتم تخزين الحدود النهائية للمنطقة المطهرة في تقرير توثيق ما بعد التطهير.

علامات تحديد الخطر - يمكن توثيق المناطق غير المطهرة في تقارير التقدم و/أو في تقارير الإنجاز.

التوثيق - ينبغي تضمين جميع التقارير المدخلة في نظام إدارة المعلومات للأعمال المتعلقة بالألغام والتي تتعلق بمهمة معينة بالوثائق النهائية. إن أداة مهمة نظام إدارة المعلومات للأعمال المتعلقة بالألغام تعتبر وسائل مناسبة لاختيار التقارير المختلفة المتعلقة بمهمة معينة. كما أنها تتيح للمدير تخزين المعلومات المتعلقة بالمهمة التي أسندت إلى وكالة منفذة، وتنظيم جميع تقارير نظام إدارة المعلومات للأعمال المتعلقة بالألغام ذات الصلة.

الملحق ج

(إعلامي)

مثال على شهادة الاستلام والاعلان الرسمي

الموقع	
8. موقع المنطقة المطهرة. (الوصف و (GRID / UTM)). (وتشمل الخريطة والرسم التخطيطي للمنطقة المطهرة)	1. اسم الخريطة:
	2. الطبعة:
	3. رقم الصفحة:
	4. المقياس:
	5. السلسلة:
	6. الاسم المحلي:
	7. عمق التطهير:
تفاصيل عمليات التطهير	
9. عدد ونوع الألغام/مخلفات الحرب القابلة للانفجار (ERW) التي تمت إزالتها	10. طريقة التخلص النهائية من الألغام/مخلفات الحرب القابلة للانفجار (ERW) المستردة
11. الأساليب والتقنيات المستخدمة:	12. هل المنطقة خالية من المعادن؟
12. منهجية ضمان الجودة:	
13. الرقم التسلسلي لحقل الألغام:	14. تاريخ الإنجاز والاستلام:
قبول السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام	
15. اسم الممثل ومنصبه.	16. اسم ممثل السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام ومنصبه.
اقرار الممثل الأعلى لمنظمة أنشطة إزالة الألغام	
أقر حسبما أعلم وأعتقد بأن المنطقة المحددة في شهادة الإنجاز هذه تم تطهيرها من جميع مخاطر الألغام ومخلفات الحرب القابلة للانفجار (ERW) إلى العمق المحدد في شهادة الإنجاز هذه.	أقر اعتباراً من هذا التاريخ، أن المنطقة المحددة في شهادة الإنجاز هذه تم تقييمها ليثبت أنها خالية من جميع مخاطر الألغام ومخلفات الحرب القابلة للانفجار (ERW) إلى العمق المحدد في شهادة الإنجاز هذه وفقاً للمعايير الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام.
17. توقيع ممثل منظمة إزالة الألغام.	18. ختم السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام.
قبول السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام	
أنا أقر المسؤولية عن هذه المنطقة نيابة عن سكان و أدرك بأن المنطقة المحددة تم تطهيرها من جميع مخاطر الألغام ومخلفات الحرب القابلة للانفجار (ERW) إلى العمق المحدد في شهادة الإنجاز هذه. كما تم إطلاعي على أي مخاطر محتملة متبقية.	19. توقيع ممثل السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام.

سجل التعديلات

إدارة تعديلات المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام

تخضع سلسلة المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام (IMAS) للمراجعة الرسمية على أساس ثلاث سنوات، إلا أن ذلك لا يمنع إجراء تعديلات في غضون هذه السنوات الثلاث لأسباب تتعلق بالسلامة والكفاءة التشغيلية أو لأغراض التحرير.

وعند إجراء تعديلات على المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام (IMAS)، ينبغي إعطاؤها عددًا وتاريخًا وتفاصيل عامة للتعديل المبين في الجدول أدناه. كما سيظهر التعديل على صفحة غلاف المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام بإدراج عبارة "إدراج رقم (أرقام) التعديل 1 إلخ" تحت تاريخ الطبعة.

عند الانتهاء من المراجعات الأساسية لكل معيار من المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام (IMAS) قد يتم إصدار طبقات جديدة ويتم إدراج التعديلات الحديثة عليها حتى تاريخ الطبعة الجديدة وعلى جدول سجل التعديلات الفارغ، ويبدأ تسجيل التعديلات مرة أخرى حتى يتم إجراء المزيد من المراجعات.

تجدون المعايير (IMAS) المعدلة مؤخراً على الموقع الإلكتروني للمعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام www.mineactionstandards.org

العدد	التاريخ	تفاصيل التعديل
1	1 كانون الأول 2004	1. تغييرات في التنسيق. 2. تغييرات ثانوية بتحرير النص. 3. تغييرات على المصطلحات، والتعاريف والاختصارات عند الضرورة لضمان أن هذا المعيار يتوافق مع المعيار (IMAS 04.10).
2	23 تموز 2005	1. الملحق ب، تغيير في التعريفات "الاستلام" و "ضمان الجودة" وإزالة تعريف "منطقة صالحة للاستعمال" لتكون متوافقة مع المعيار (IMAS 04.10).
3	1 آذار 2010	1. تغييرات ثانوية في كامل النص. 2. تحديث تعريف السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام. 3. تحديث عنوان دائرة الأمم المتحدة للأعمال المتعلقة بالألغام. 4. إزالة الملحق ب والمراجع الخاصة به. 5. دمج مفهوم تحرير الأرض وتحديث الإشارة إلى المعيار (IMAS 08.22). 6. ضمان إدراج القضايا الجنسانية والتنوع - إضافة ثانوية للتأثير. 7. تغيير الملحق ج إلى ب و د إلى ج بالإضافة إلى تغييرات ثانوية لكلا الملحقين لضمان الملائمة.
4	1 آب 2012	1. مراجعة تأثير تطوير المبادئ التوجيهية التقنية الدولية بشأن الذخيرة. 2. إزالة المرجع (IMAS 07.41). 3. تعديلات إملائية ثانوية.
5	1 حزيران 2013	1. مراجعة تأثير معيار تحرير الأرض الجديد. 2. رقم التعديل المدرج في العنوان ورأس الصفحات. 3. حذف المصطلح (DHA) في البند 4.2. 4. تحديث المراجع في البند 4.2 والملحق أ إلى (IMAS TS 08.20). 5. تعديل ثانوي للملحق ج.